4355 - حدثنا بن مرزوق قال ثنا أبو عاصم عن سفيان عن عبد الرحمن بن عبد ا عن القاسم بن عبد الرحمن عن جابر بن سمرة عن عمر Bه قال Y إذا أدى المكاتب النصف فهو غريم